

0257 - ما يشرع للمسلم الاستخارة فيه - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

اختنا تسأل وتقول فيم تكون الاستخارة هل تكون عندما يهم الانسان بامر من الامور من باب رجائه باختيار الله الصالح له في هذا الامر او تكون الاستخارة وعندما يكون الانسان في حيرة من امره - [00:00:00](#)

الاستخارة تكون عند الحيرة وعند الاشتباه اما في نفس المعزوم عليه والمراد واما في الطريق اليه والوسيلة اليه. اما الشيء المعلوم انه قرابة وانه طاعة او انه مباح وليس هناك - [00:00:17](#)

في الطريق اليه فلا حاجة للاستخارة فلا يستخير كيف يصلي ولا يستخير كيف يصوم رمضان ولا يستخير كيف يحج ولا يستخير كيف يبر والديه كل هذه امور معلومة. نعم. مشروعة. كذلك لا يستخير - [00:00:35](#)

باكل التمر ممها هو اكل الرز او اكل ما اباح الله من البهائم التي يعرف انها مباحة فالاستخارة في الامور المشتبهة مثل المرأة يخطبها فيشتبه مناسب ان يخطبها ام لا؟ فيستخير او سفر - [00:00:53](#)

الى بلد من البلدان يستخير هل هو سفر مناسب مفيد ام لا؟ او في طريقه الى الحج هل الطريق هذا احسن او الطريق هذا احسن؟ لان فيها بعضها بعضها لا يناسب او بعضها قليل ما - [00:01:12](#)

فيستحي في الوسيلة الى الحج لانها مشتبهة او ما اشبه ذلك من الامور التي تشتبه. اما الامور الواضحة انها قرابة او انها مباحة وليس هناك شبهة فيها ولا في الطريق اليها فلا حاجة للاستخارة ولا تدفع الاستخارة في ذلك. نعم. جزاكم الله - [00:01:26](#)